



Distr.: General
27 March 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الحادية والستين، المعقودة في باكو في الفترة من 11 إلى 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

المحتويات

الصفحة

3	قائمة المختصرات.....	
4	افتتاح الدورة (البند 1 من جدول الأعمال).....	أولاً -
4	المسائل التنظيمية (البند 2 من جدول الأعمال).....	ثانياً -
4	إقرار جدول الأعمال.....	ألف -
6	انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.....	باء -
6	تنظيم أعمال الدورة.....	جيم -
7	الأنشطة المقررة.....	دال -
8	المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية: العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية* (البند 3 من جدول الأعمال).....	ثالثاً -
8	البحث والرصد المنتظم (البند 4 من جدول الأعمال).....	رابعاً -
11	المسائل المتعلقة بالتكيف (البند 5 من جدول الأعمال).....	خامساً -
11	المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف*.....	ألف -
12	تقرير لجنة التكيف*.....	باء -
12	استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها*.....	جيم -
13	آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ* (البند 6 من جدول الأعمال).....	سادساً -
13	التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها*.....	ألف -
13	استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*.....	باء -
13	برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ* (البند 7 من جدول الأعمال).....	سابعاً -
14	برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل* (البند 8 من جدول الأعمال).....	ثامناً -



- تاسعاً - المسائل المتصلة بالمندى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمةً للاتفاقية، وبروتوكول كيوتو، واتفاق باريس* (البند 9 من جدول الأعمال)..... 14
- عاشراً - عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي* (البند 10 من جدول الأعمال)..... 15
- حادي عشر - المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيات ونقلها: التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ* (البند 11 من جدول الأعمال)..... 16
- ثاني عشر - المسائل المتعلقة بتشغيل آلية التنمية النظيفة (البند 12 من جدول الأعمال)..... 16
- ثالث عشر - المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس (البند 13 من جدول الأعمال)..... 16
- ألف - إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3 قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس والمشار إليها في المقرر 3/م أ ت-3..... 17
- باء - برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3..... 17
- رابع عشر - المسائل المنهجية (البند 14 من جدول الأعمال)..... 20
- ألف - واجهة بيانات غازات الدفيئة..... 20
- باء - الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين..... 20
- جيم - أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز..... 21
- خامس عشر - التقارير السنوية بشأن الاستعراضات التقنية (البند 15 من جدول الأعمال)..... 22
- ألف - الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها لفترة سنتين وفي بلاغاتها الوطنية..... 22
- باء - الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية..... 22
- جيم - الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول..... 23
- سادس عشر - مسائل أخرى (البند 16 من جدول الأعمال)..... 24
- سابع عشر - إغلاق الدورة وتقرير الدورة (البند 17 من جدول الأعمال)..... 24
- المرفقات
- الأول - المخطط العام للنموذج الذي ستضعه الأمانة لتقديم التقارير في بوابة شرم الشيخ الإلكترونية..... 25
- الثاني - خريطة طريق عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي..... 27

قائمة المختصرات

إطار الشفافية المعزز بموجب اتفاق باريس	إطار الشفافية المعزز
لجنة غلاسكو المعنية بالنهج غير السوقية	لجنة غلاسكو
مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس	مؤتمر/اجتماع أطراف باريس
مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو
مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	مؤتمر الأطراف
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ	هيئة المناخ
الهيئة الفرعية للتنفيذ	هيئة التنفيذ
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	هيئة المشورة

أولاً - افتتاح الدورة

(البند 1 من جدول الأعمال)

- 1- عُقدت الدورة 61 لهيئة المشورة في مركز ملعب باكو في مدينة باكو، أذربيجان، في الفترة من 11 إلى 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024.
- 2- وافتتح الدورة رئيسُ هيئة المشورة، هاري فرولز (مملكة هولندا)، ورحب بجميع الأطراف والمراقبين. ورحب أيضاً بناتالي فلوريس غونزاليس (الجمهورية الدومينيكية) نائبةً للرئيس ويزيتا كاسا ويلكس (غابون) مقررةً.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند 2 من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي 2 (أ) من جدول الأعمال)

- 3- نظرت هيئة المشورة، في جلستها الأولى المعقودة بالاقتران مع الجلسة الأولى لهيئة التنفيذ في 11 تشرين الثاني/نوفمبر، في الوثيقة [FCCC/SBSTA/2024/8/Add.1](#)، التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي. ودُكر رئيس هيئة المشورة بالتفاهم الذي توصلت إليه الأطراف فيما يتعلق باعتماد جداول أعمال دورات الهيئات الإدارية والفرعية والذي عُرض بإيجاز في الجلسة الأولى المستأنفة من الدورة 29 لمؤتمر الأطراف، المعقودة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر، وهو تفاهم ينطبق على هيئة المشورة، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال⁽¹⁾، واقترح تعديل جدول الأعمال المؤقت التكميلي بحيث يجسد هذا التفاهم، مع حذف البند 16.

- 4- وعملاً باقتراح الرئيس، أقرت هيئة المشورة جدول الأعمال على النحو التالي⁽²⁾:

- 1- افتتاح الدورة.
- 2- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
 - (ج) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (د) الأنشطة المقررة.
- 3- المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية: العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية*.
- 4- البحث والرصد المنتظم.

(1) انظر الوثيقة [FCCC/CP/2024/11](#)، الفقرات 8-10.

(2) ترد البنود المشتركة بين الدورة 61 لهيئة المشورة والدورة 61 لهيئة التنفيذ موسومة بعلامة نجمية.

- 5- المسائل المتعلقة بالتكيف:
- (أ) المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف*؛
- (ب) تقرير لجنة التكيف*؛
- (ج) استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها*.
- 6- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها*؛
- (ب) استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*.
- 7- برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ*.
- 8- برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل*.
- 9- المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمةً للاتفاقية، وبروتوكول كيوتو، واتفاق باريس*.
- 10- عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي*.
- 11- المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيات ونقلها: التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ*.
- 12- المسائل المتعلقة بتشغيل آلية التنمية النظيفة.
- 13- المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس:
- (أ) إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3؛
- (ب) قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس والمشار إليها في المقرر 3/م أ ت-3؛
- (ج) برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3.
- 14- المسائل المنهجية:
- (أ) واجهة بيانات غازات الدفيئة؛
- (ب) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين؛
- (ج) أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز.

15- التقارير السنوية بشأن الاستعراضات التقنية:

- (أ) الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها لفترة سنتين وفي بلاغاتها الوطنية؛
- (ب) الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول⁽³⁾.

16- مسائل أخرى.

17- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

باء - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند الفرعي 2(ب) من جدول الأعمال)

5- في الجلسة الأولى، أشار الرئيس إلى أنه يُتوقع من هيئة المشورة أن تنتخب نائب رئيسها ومقرها لعام 2024. وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في 16 تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ الرئيس المشورة بأن ناتالي فلوريس غونزاليس رُشحت لشغل منصب نائب رئيس الهيئة لفترة ثانية. وبناءً على اقتراح من الرئيس، أعادت هيئة المشورة انتخاب ناتالي فلوريس غونزاليس نائبة لرئيسها، وهناك الرئيس على إعادة انتخابها. كما أبلغ الرئيس هيئة المشورة بأن الأمانة لم تتلق أي ترشيحات لمنصب المقرر. ووفقاً للفقرة 2 من المادة 22 من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه، ستظل المقررة الحالية، زينا كاسا ويلكس، في منصبها إلى حين انتخاب من يخلفها في الدورة 62 لهيئة المشورة (حزيران/يونيه 2025).

جيم - تنظيم أعمال الدورة

(البند الفرعي 2(ج) من جدول الأعمال)

6- في الجلسة الأولى، أشار رئيس هيئة المشورة إلى الاقتراح المتعلق بتنظيم العمل الوارد في المذكرة⁽⁴⁾ التي أعدها بالاشتراك مع رئيس هيئة التنفيذ، أخذاً في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الأطراف أثناء المشاورات السابقة للدورة.

7- وشجع رئيس هيئة المشورة الأطراف على المشاركة البناءة في المفاوضات واحترام مواعيد الاجتماعات، مشيراً إلى أن الموعد النهائي المحدد لكل المجموعات لاختتام عملها هو الساعة 18/00 من يوم 15 تشرين الثاني/نوفمبر لضمان إتاحة مشاريع الاستنتاجات بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في الوقت المناسب للجلسة العامة الختامية المقرر عقدها يوم 16 تشرين الثاني/نوفمبر. وشجّع الرئيس الأطراف على إبقاء جميع المشاورات غير الرسمية مفتوحة للمراقبين وفقاً للممارسة المتبعة⁽⁵⁾.

(3) وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة 7 من المادة 1 من بروتوكول كيوتو.

(4) متاح في: <https://unfccc.int/documents/641786>.

(5) انظر الوثيقتين FCCC/SBI/2011/7، الفقرة 167، و FCCC/SBI/2014/8، الفقرات 222-225.

8- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اتفقت هيئة المشورة على المضي في العمل على هذا الأساس ووفقاً للاستنتاجات التي سبق أن اعتمدها هيئة التنفيذ⁽⁶⁾ بشأن اختتام المفاوضات في الوقت المحدد وممارسات العمل ذات الصلة.

9- وجميع الوثائق المعدة لهذه الدورة متاحة في الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ⁽⁷⁾.

10- وفي الجلسة الثانية المشتركة بين هيئة المشورة في دورتها 61 وهيئة التنفيذ في دورتها 61 والجلسة الرابعة لمؤتمر الأطراف في دورته 29 ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 19 ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6، المعقودة في 13 تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيانات ممثلو 19 طرفاً، منهم 15 طرفاً باسم مجموعات الأطراف التالية: المجموعة الأفريقية؛ وتحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ ومجموعة الدول العربية؛ والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا اللاتينية - المعاهدة التجارية للشعوب؛ والبرازيل وجنوب أفريقيا والهند والصين؛ واتلاف بلدان الغابات المطيرة؛ ومجموعة السلامة البيئية؛ والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء؛ ومجموعة الـ 77 والصين؛ ومجموعة SUR؛ والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ وأقل البلدان نمواً؛ والبلدان النامية المتقاربة التفكير؛ وشراكة الجبال؛ والمجموعة الجامعة⁽⁸⁾.

11- وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو مجموعات المنظمات غير الحكومية التسع التي تعمل في إطار الاتفاقية، وهي: المجموعة المعنية بالأعمال والصناعة، والمجموعة المعنية بالأطفال والشباب، والمجموعة المعنية بالبيئة، والمجموعة المعنية بالمزارعين والزراعة، ومجموعة المنظمات البحثية والمستقلة، ومجموعة المنظمات النقابية؛ ومنظمات الشعوب الأصلية؛ وسلطات الحكومات المحلية والبلديات؛ والجماعة المعنية بالمرأة والشؤون الجنسانية⁽⁹⁾.

12- كما أدلى ببيانات ممثلو ست منظمات حكومية دولية هي: اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض بالأصالة عن نفسها وبالنيابة عن فريق تنسيق سواتل الأرصاد الجوية؛ والنظام العالمي لرصد المناخ؛ ومنظمة الطيران المدني الدولي؛ وهيئة المناخ؛ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ والبرنامج العالمي للبحوث المناخية⁽¹⁰⁾. يمكن الاطلاع على البيانات المكتوبة الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية ومكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي في بوابة المساهمات⁽¹¹⁾.

دال - الأنشطة المقررة

(البند الفرعي 2(د) من جدول الأعمال)

13- أحاطت هيئة المشورة علماً، في جلستها الأولى، بما قدمه رئيسها من معلومات عن الأنشطة المقررة والمعقودة بالاقتران مع هذه الدورة⁽¹²⁾.

(6) FCCC/SBI/2014/8، الفقرات 218-221.

(7) <https://unfccc.int/event/sbsta-61>.

(8) يمكن الاستماع إلى البيانات في: https://unfccc-events.azureedge.net/COP29_104405 (ابتداءً من 00:03:15).

(9) كما في الحاشية 8 أعلاه (ابتداءً من 2:21:26).

(10) كما في الحاشية 8 أعلاه (ابتداءً من 2:01:30).

(11) البيانات متاحة في: <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx> (اكتب "joint opening plenary" في خانة البحث).

(12) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2024/8، الفقرات 7-21.

ثالثاً - المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية: العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية*

(البند 3 من جدول الأعمال)

1- المداولات

14- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند الفرعي 5(أ) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها ثريا آل علي (الإمارات العربية المتحدة) وباتريك سبايسر (كندا).

15- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

2- الاستنتاجات

16- اتفقت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس للنظر فيه في إطار البند الفرعي 4 (أ) من جدول أعماله على أساس مشروع النص⁽¹³⁾ الذي أعده الميسران المشاركان للبنود ذات الصلة من جداول الأعمال في هذه الدورات. وأقرت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ بأن مشروع النص يتضمن آراء متباينة، ولم يُتفق عليه، ولا يعكس توافقاً في الآراء، وليس شاملاً، وليس له صفة رسمية، وقابل للتقيح، ولا يحكم مسبقاً على أي عمل آخر أو يمنع الأطراف من إبداء أي آراء أخرى.

رابعاً - البحث والرصد المنتظم

(البند 4 من جدول الأعمال)

1- المداولات

17- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها فرانك مكغفرن (أيرلندا) وباتريشا نينغورو (كينيا). ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

2- الاستنتاجات

18- سلمت هيئة المشورة بالأهمية الحيوية التي يكتسيها وجود نظم قوية لرصد الأرض، وما يتصل بذلك من سجلات البيانات الطويلة الأجل، فضلاً عن دور الابتكارات والتكنولوجيات ذات الصلة، في تعزيز فهم التغيرات في النظام المناخي العالمي وأسبابها، وإجراءات التخفيف والتكيف، والجهود الرامية إلى تقادي الخسائر والأضرار والتقليل منها إلى أدنى حد ومواجهتها، ونظم الإنذار المبكر، والأهمية التي تكتسيها بيانات المراقبة، بما في ذلك أهميتها لعمل هيئة المناخ.

19- وأحاطت هيئة المشورة علماً مع التقدير بالمعلومات الواردة في البيانات التي ألقاها في الجلسة العامة الافتتاحية المشتركة في الدورة 61 للهيئتين الفرعيتين ممثلو الفريق العامل المشترك المعني بالمناخ التابع للجنة المعنية بسوائل رصد الأرض وفريق التنسيق المعني بسوائل الأرصاد الجوية، والنظام العالمي

(13) متاح في: <https://unfccc.int/documents/643742>.

لرصد المناخ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والبرنامج العالمي للبحوث المناخية⁽¹⁴⁾. وأحاطت هيئة المشورة علماً أيضاً مع التقدير ببيان رئاسة هيئة المناخ ورحبت بالعمل الجاري الذي تضطلع به هيئة المناخ في جولة التقييم السابعة.

20- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالتقرير الموجز غير الرسمي عن يوم معلومات الأرض لعام 2023⁽¹⁵⁾. وأعربت عن تقديرها لرئيس هيئة المشورة ونائبته والأمانة على تنظيم يوم معلومات الأرض لعام 2024⁽¹⁶⁾، حيث عُرضت مستجدات ومعلومات ذات صلة وأتيحت فرصة للتفاعل المباشر بين أوساط الرصد المنهجي والمستخدمين النهائيين للبيانات والمعلومات المناخية. وشكرت هيئة المشورة ممثلي المنظمات والبرامج المشاركة على مساهماتهم القيمة، ودعت إلى مواصلة تطوير شكل الحدث وتحسين تنظيمه، وطلبت إلى رئيسها أن يُعد، بمساعدة الأمانة، تقريراً موجزاً غير رسمي عن هذا الحدث.

21- وأحاطت هيئة المشورة علماً بنشرة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية الخاصة بغازات الدفيئة لعام 2023⁽¹⁷⁾ ومنشورها عن مستجدات حالة المناخ لعام 2024⁽¹⁸⁾. وأعربت عن قلقها البالغ من حالة النظام المناخي العالمي، حيث لوحظ ارتفاع قياسي في تراكيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي في عام 2023، واتجاه عام 2024 في مسارٍ سيجعله أحر عام على الإطلاق، وهو ما يرجع في المقام الأول إلى الاحترار الطويل الأمد الناجم عن الانبعاثات منذ عصور ما قبل الثورة الصناعية حتى الآن. ولاحظت المعلومات المقدمة عن التغيرات في النظام المناخي، سواء منها الظواهر الطبيعية الحدوث والظواهر القصوى، التي تحدث على الصعيد العالمي.

22- ورحبت هيئة المشورة بالتحديثات المتعلقة بحالة النظام المناخي العالمي والتقدم الكبير الذي أحرزته أوساط الرصد المنهجي على النحو المعروف في يوم معلومات الأرض لعام 2024، بما في ذلك من خلال مبادرات مثل مبادرة نظم الإنذار المبكر للجميع ومرفق تمويل الرصد المنهجي. وسلّمت بأهمية وجود عمليات رصد متسقة ومستمرة ومستدامة طويلة الأجل لنظام الأرض مدعومة بحلول ابتكارية وتكنولوجية يمكن توسيع نطاقها. وسلّمت أيضاً بالحاجة إلى سد الثغرات في البيانات، ومنها البيانات المتعلقة بالغلاف الجوي والغلاف المائي (بما في ذلك المحيطات والمناطق الساحلية) والغلاف الجليدي والمحيط الحيوي والمناطق الصحراوية والجبلية والنظم الإيكولوجية الحرجة والسريعة التأثير.

23- ولاحظت هيئة المشورة المبادئ المحدثة للرصد العالمي للمناخ التي وضعها النظام العالمي لرصد المناخ، الواردة في مرجع النظام العالمي المتكامل للرصد التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية⁽¹⁹⁾، الذي اعتُمد في الدورة الثامنة والسبعين لمجلس المنظمة التنفيذي. وشجعت الأطراف على النظر في المبادئ المحدثة، مشيرة إلى المقرر 11/م أ-13، ولا سيما الفقرتين 3 و4. وشجعت الأطراف

(14) كما في الحاشية 11 أعلاه.

(15) متاح في: <https://unfccc.int/documents/641538>.

(16) انظر <https://unfccc.int/event/earth-information-day-2024-mandated-event>.

(17) WMO. 2024. *WMO Greenhouse Gas Bulletin: The State of Greenhouse Gases in the Atmosphere Based on Global Observations through 2023*. WMO Greenhouse Gas Bulletin No. 20. Geneva: WMO. متاح في: <https://library.wmo.int/records/item/69057-no-20-28-october-2024>.

(18) WMO. 2024. *State of the Climate 2024: Update for COP29*. Geneva: WMO. متاح في: <https://library.wmo.int/records/item/69075-state-of-the-climate-2024>.

(19) WMO. 2024. مرجع النظام العالمي المتكامل للرصد التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية: المرفق الثامن للاتحة الفنية للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية. Geneva: WMO. متاح في: <https://library.wmo.int/ar/records/item/43300>. =language_id=2&back=&offset?-----

أيضاً على تعيين منسقين وطنيين للنظام العالمي لرصد المناخ، حسب الاقتضاء، بهدف تعزيز تنسيق عمليات الرصد المنهجي.

24- ولاحظت هيئة المشورة مع التقدير عمل اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا بشأن نظم الإنذار المبكر ونشر موجز للسياسات⁽²⁰⁾، بالتعاون مع الفريق المعني برصد الأرض، يتناول نظم الإنذار المبكر للجميع من خلال الابتكار والتكنولوجيا. وطلبت إلى رئيس هيئة المشورة النظر في دعوة المنظمات ذات الصلة إلى تقديم عروض عن التقدم المحرز في تنفيذ مبادرة نظم الإنذار المبكر للجميع في يوم لاحق من أيام معلومات الأرض، حسب الاقتضاء.

25- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالتقدم المحرز في إطار المبادرة العالمية الجديدة لرصد غازات الدفيئة، الرامية إلى إجراء رصد عالمي منظم ومستمر لتركيزات غازات الدفيئة وتدققاتها. وأقرت بأن هذه المبادرة تهدف إلى تحسين التحديد الكمي لكل من مصادر غازات الدفيئة الطبيعية والبشرية المنشأ وبواليعها، واستكمال قوائم جرد الانبعاثات، مشيرةً إلى أن المبادئ التوجيهية للإبلاغ وجرّد غازات الدفيئة هي تلك التي اعتمدت بموجب اتفاقية المناخ واتفاق باريس.

26- وشددت هيئة المشورة على الحاجة الملحة إلى مواصلة عمليات الرصد المنهجي وتوسيع نطاقها دعماً للتكيف، فضلاً عن تنفيذ مبادرة "نظم الإنذار المبكر للجميع"، وهي مبادرة عالمية رئيسية لحماية الفئات الأكثر عرضة لآثار الظواهر الجوية والمناخية القسوى.

27- وشددت هيئة المشورة أيضاً على استمرار الحاجة إلى سد الثغرات في عمليات الرصد المنهجي على الصعيد العالمي، ولاحظت مع التقدير الدعم المقدم لسد الثغرات في عمليات الرصد المنهجي في البلدان النامية، ولاحظت أيضاً الجهود المتواصلة التي يبذلها مرفق تمويل الرصد المنهجي، الذي يعطي الأولوية حالياً لعمليات الرصد المنهجي في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، ودعت المرفق إلى النظر في توسيع نطاق الدعم الذي يقدمه لعمليات الرصد المنهجي ليشمل مزيداً من البلدان. وشجعت الأطراف والمنظمات ذات الصلة على زيادة تعزيز ما تقدمه من دعم لأوساط الرصد المنهجي.

28- وأقرت هيئة المشورة بتطور التكنولوجيات الرقمية والنظم المبتكرة لرصد الأرض والتنبؤ والتقييم، بما في ذلك نظم الإنذار المبكر، بطرق تشمل على سبيل المثال الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي وغير ذلك من الأساليب الجديدة، وأشارت إلى وجود ثغرات في تطوير ونشر حلول يمكن توسيع نطاقها.

29- ولاحظت هيئة المشورة أيضاً الحاجة إلى إنشاء وتعزيز وإدامة القدرة على جمع البيانات وإدارتها في الأجل الطويل، بما في ذلك إنقاذ البيانات ورقمنتها وتحليلها وحفظها وإتاحتها. وشجعت الأطراف والمنظمات ذات الصلة على المضي في التقاسم المنفتح للبيانات ودعمه وتهيئة منتجات بياناتية موثوقة ومواتية وفي المتناول يُتاح الوصول إليها على نحو مفتوح، حسب الاقتضاء.

30- ولاحظت هيئة المشورة الحاجة إلى الحفاظ على سلامة نظم رصد الأرض ونظم نقل البيانات المناخية وقياسها.

31- ودعت هيئة المشورة الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى أن تقدم، عبر بوابة المساهمات⁽²¹⁾، في أجل أقصاه 29 آب/أغسطس 2025، آراءها في المواضيع التي يمكن تناولها في يوم معلومات

(20) Technology Executive Committee and Group on Earth Observations. 2024. *Realising Early Warnings for All: Innovation and Technology in Support of Risk-Informed Climate Resilience Policy and Action*. Bonn: UNFCCC. متاح في: https://unfccc.int/ttclear/tec/early_warning_systems.html.

(21) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

الأرض لعام 2025 وسُبل تنظيمه، وهو اليوم الذي سيعقد بالاقتران مع الدورة 63 لهيئة المشورة (تشرين الثاني/نوفمبر 2025).

32- وشجعت هيئة المشورة رئيسها على النظر في دعوة الأوساط العلمية إلى تقديم عروض في يوم معلومات الأرض عن كيفية سد الثغرات في عمليات الرصد المنهجي، المحددة في هذه الاستنتاجات، على النحو المشار إليه في الفقرات 22 و 27 و 28 أعلاه.

33- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في هذه الاستنتاجات.

34- وطلبت إلى الأمانة أن توضح بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

خامساً- المسائل المتعلقة بالتكيف

(البند 5 من جدول الأعمال)

ألف- المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف*

(البند الفرعي 5(أ) من جدول الأعمال)

1- المداولات

35- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 11 (أ) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها الأمين ديبا (غامبيا) وتينا كوبيلشك (سلوفينيا).

36- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

2- الاستنتاجات

37- اتفقت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس للنظر فيه⁽²²⁾ على أساس مشروع النص⁽²³⁾ الذي أعده الميسران المشاركان للبنود الفرعية ذات الصلة من جداول الأعمال في هذه الدورات.

38- ولاحظت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ أن مشروع النص ليس نصاً متفقاً عليه وأنه يمثل عملاً جارياً.

(22) نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمد المقرر 3/م أ ت-6.

(23) متاح في: <https://unfccc.int/documents/643788>.

باء - تقرير لجنة التكيف*

(البند الفرعي 5(ب) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 39- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 11 (ب) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها غيرت فريموت (بلجيكا) ولينا ياسين (السودان).
- 40- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

2- الاستنتاجات

- 41- أوصت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ بأن يرحب مؤتمر الأطراف في دورته 29 ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6 علماً بتقرير لجنة التكيف لعامي 2023 و2024⁽²⁴⁾.

جيم - استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها*

(البند الفرعي 5(ج) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 42- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 11 (ج) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها غيرت فريموت ولينا ياسين.
- 43- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم مجموعة من الأطراف⁽²⁵⁾.

2- الاستنتاجات

- 44- ووافقت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على مواصلة النظر في استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها في دورتيهما 62 (جزيران/يونيه 2025).

(24) FCCC/SB/2023/5 وFCCC/SB/2024/4. نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في التوصية ورحبا بالتقريرين؛ انظر الوثيقتين FCCC/CP/2024/11، الفقرة 70، والوثيقة FCCC/PA/CMA/2024/17، الفقرة 59.

(25) يمكن الاستماع إلى البيان في: https://unfccc-events.azureedge.net/COP29_101814 (ابتداءً من 0:41:34).

سادساً- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*

(البند 6 من جدول الأعمال)

ألف- التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها*

(البند الفرعي 6(أ) من جدول الأعمال)

45- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 13(أ) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار فريق اتصال يتشارك في رئاسته فرحان أختر (الولايات المتحدة الأمريكية) وباشا كاروثرس (جزر كوك).

46- وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة المشورة أن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة⁽²⁶⁾.

باء- استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*

(البند الفرعي 6(ب) من جدول الأعمال)

47- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 13 (ب) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها فرحان أختر وباشا كاروثرس.

48- وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة المشورة أن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة⁽²⁷⁾.

سابعاً- برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ*

(البند 7 من جدول الأعمال)

49- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 7 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أورسولا فوينتيس (ألمانيا) ومايسيل كيكانا (جنوب أفريقيا).

50- وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة المشورة أن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة⁽²⁸⁾. وأدلى ببيانات ممثلو 24 طرفاً، منهم 9 باسم مجموعات من الأطراف⁽²⁹⁾.

(26) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس لاحقاً في هذه المسألة واعتمدا المقررين 8/م أ-29 و16/م أ ت-6، على التوالي.

(27) كما في الحاشية 26 أعلاه.

(28) نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس لاحقاً في هذه المسألة واعتمد المقرر 2/م أ ت-6.

(29) يمكن الاستماع إلى البيانات في: https://unfccc-events.azureedge.net/COP29_101814 (ابتداءً من 0:45:35).

ثامناً - برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل*

(البند 8 من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 51- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 8 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار فريق اتصال يتشارك في رئاسته غيورغ بورستينغ (النرويج) وكيشان كومار سينغ (ترينيداد وتوباغو).
- 52- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان⁽³⁰⁾.

2- الاستنتاجات

- 53- لم تختتم هيئة المشورة وهيئة التنفيذ النظر في هاتين الدورتين في المسائل المتصلة بتنفيذ برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل.
- 54- واتفقتا على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس لمواصلة النظر فيها⁽³¹⁾.

تاسعاً - المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمةً

للاتفاقية، وبروتوكول كيوتو، واتفاق باريس*

(البند 9 من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 55- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 9 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار فريق اتصال يتشارك في رئاسته زوليسا نغوادالا (بوتسوانا) وماغنوس سيغوردسون (آيسلندا).
- 56- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

2- الاستنتاجات

- 57- ولم تتمكن هيئة المشورة وهيئة التنفيذ من اختتام النظر في المسائل المتعلقة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي التي تخدم الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس في هذه الدورات.
- 58- واتفقت الهيئتان على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 19 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس للحصول على مزيد من

(30) كما في الحاشية 25 أعلاه (ابتداءً من 1:33:03).

(31) لم يتمكن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس من اختتام النظر في هذه المسألة، فطلب إلى الهيئتين الفرعيتين مواصلة النظر فيها في دورتيهما 62؛ انظر الوثيقة FCCC/PA/CMA/2024/17، الفقرة 42.

الإرشادات⁽³²⁾ مع مراعاة مشروع النص المتاح على الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ⁽³³⁾ فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال ذات الصلة، وأشارتنا إلى أن مشروع النص المتاح لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف.

عاشراً- عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي*

(البند 10 من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 59- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 10 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أونا ماي غوردون (بليز) وكلاوديا هايدكي (ألمانيا).
- 60- ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

- 61- واصلت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ النظر في عمل شرم الشيخ المشترك بشأن تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي⁽³⁴⁾.
- 62- ورحبت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ بالعرض⁽³⁵⁾ الذي قُدم عن بوابة شرم الشيخ الإلكترونية التي أنشأتها الأمانة⁽³⁶⁾.
- 63- وطلبت الهيئتان إلى الأمانة أن تواصل تطوير بوابة شرم الشيخ الإلكترونية للتمكين من زيادة تصنيف التقارير المقدمة حسب المشروع أو المبادرة أو السياسة، على النحو الذي يحدده الطرف أو المراقب المقدم للتقرير.
- 64- وطلبت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ أيضاً إلى الأمانة أن تضع، بحلول الدورة 62 لكل من الهيئتين، نموذجاً لتقديم التقارير في بوابة شرم الشيخ الإلكترونية، على أساس الهيكل المبين في المرفق الأول، ودعت الهيئتان الأطراف والمراقبين إلى استخدام النموذج عند تقديم التقارير في البوابة.
- 65- وطلبتا إلى الأمانة أن تواصل تطوير هيكل البوابة الإلكترونية ووظائفها وإمكانية الوصول إليها، مع مراعاة النقاط الرئيسية المستقاة من عروض ومناقشات الأطراف بشأن هذه المسألة في هاتين الدورتين، على النحو المبين في المرفقين الأول والثاني.
- 66- واتفقت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسألة في الدورة 62 لكل منهما.

(32) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيبوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمدوا المقررات المقرر 16/م أ-29 و3/م أ-19 و22/م أ-6، على التوالي.

(33) <https://unfccc.int/documents/643765>

(34) انظر المقرر 3/م أ-27.

(35) قُدم في هاتين الدورتين وفقاً لخريطة الطريق الواردة في المرفق الثاني للوثقتين FCCC/SBSTA/2024/7 وFCCC/SBI/2024/13. وشرائح العرض متاحة في: <https://unfccc.int/documents/643163>.

(36) <https://unfccc.int/topics/land-use/workstreams/agriculture/sharm-el-sheikh-online-portal>

- 67- وأحاطت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرات 63-65 أعلاه.
- 68- وطلبت الهيئتان إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

حادي عشر - المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيات ونقلها: التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ* (البند 11 من جدول الأعمال)

- 69- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند الفرعي 14(أ) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة التنفيذ في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها كارلوس فولر (بليز) وإلفريدي مور (النمسا).
- 70- وأوصت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، بمشروعي مقررين للنظر فيهما واعتمادهما في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽³⁷⁾. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم مجموعة من الأطراف⁽³⁸⁾.

ثاني عشر - المسائل المتعلقة بتشغيل آلية التنمية النظيفة (البند 12 من جدول الأعمال)

- 71- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها كارولينا أنتونن (فنلندا) وأليك موفونديكا (زامبيا). وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة المشورة أن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة. ووفقاً للمادتين 10(ج) و16 من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه، ستُدْرَج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة 62 لهيئة المشورة.

ثالث عشر - المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس (البند 13 من جدول الأعمال)

- ألف - إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3 (البند الفرعي 13(أ) من جدول الأعمال)

1- المداوات

- 72- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها ماريا الجشي (المملكة العربية السعودية) وبيير ستانسن (النرويج).

(37) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمدا المقررين 10/أ-29 و17/م أ ت-6، على التوالي.

(38) كما في الحاشية 25 أعلاه (ابتداءً من 0:22:26).

ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان⁽³⁹⁾.

2- الاستنتاجات

73- بناءً على طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁴⁰⁾، اتفقت هيئة المشورة على أن توصي مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن يراعي في دورته 6 مشروع النص الوارد في الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ⁽⁴¹⁾ والمتعلق بإرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس، مشيرة إلى أن مشروع النص المحال إليه لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف.

باء - قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس والمشار إليها في المقرر 3/م أ ت-3
(البند الفرعي 13(ب) من جدول الأعمال)

1- المداولات

74- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها كيت هانكوك (أستراليا) وسونام تاشي (بوتان). ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان⁽⁴²⁾.

2- الاستنتاجات

75- بناءً على طلب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁴³⁾، اتفقت هيئة المشورة على أن توصي مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن يراعي في دورته 6 مشروع النص الوارد في الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ⁽⁴⁴⁾ والمتعلق بإرشادات إضافية بشأن قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس، مشيرة إلى أن مشروع النص المحال إليه لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف.

جيم - برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3
(البند الفرعي 13(ج) من جدول الأعمال)

1- المداولات

76- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار فريق اتصال تتشارك في رئاسته كريستين كوي (ساموا) وجاكلين رويسغا (نيوزيلندا). ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

(39) كما في الحاشية 25 أعلاه (ابتداءً من 1:43:49).

(40) المقرر 6/م أ ت-4، الفقرات 4 و16 و17 و22.

(41) <https://unfccc.int/documents/643557>

(42) كما في الحاشية 39 أعلاه.

(43) المقرر 7/م أ ت-4، الفقرة 9.

(44) <https://unfccc.int/documents/643770>

-2 الاستنتاجات

77- اتفقت هيئة المشورة⁽⁴⁵⁾ على إحالة معلومات عن التقدم المحرز في برنامج العمل في إطار النُهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3 ونتأجه إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بوصفه تقريراً للجنة غلاسكو المعنية بالنُهج غير السوقية، وهي المعلومات الواردة في الفقرات 78-81 أدناه.

78- ودعت هيئة المشورة إلى عقد اجتماع لجنة غلاسكو السادس وفقاً للفقرة 5 من مرفق المقرر 4/م أ ت-3، ومضت في المرحلة الأولى⁽⁴⁶⁾ من تنفيذ أنشطة برنامج العمل المشار إليها في الفصل الخامس من مرفق المقرر 4/م أ ت-3.

79- ورحبت هيئة المشورة بما يلي:

(أ) التقييم السريع والمبسط لتقدم ونتائج المرحلة الأولى من تنفيذ أنشطة برنامج العمل أثناء اجتماع لجنة غلاسكو السادس، الذي أُجري بهدف تحسين الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة برنامج العمل في المرحلة الثانية وبهدف التوصية به⁽⁴⁷⁾؛

(ب) الاستخدام البناء لفريق فرعي في اجتماع لجنة غلاسكو السادس لمناقشة تقدم ونتائج المرحلة الأولى من تنفيذ أنشطة برنامج العمل، وتحسين الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة برنامج العمل في المرحلة الثانية والتوصية به على أساس الآراء والمعلومات المقدمة من الأطراف والمراقبين⁽⁴⁸⁾؛

(ج) مشاركة الأطراف والهيئات المعنية وممثلي الترتيبات والعمليات المؤسسية بموجب اتفاقية المناخ واتفاق باريس والمراقبين مشاركة واسعة النطاق، بطرق منها تقديم سبعة عروض، وتنظيم مقهى عالمي ومناقشات مائدة مستديرة، خلال حلقة العمل المعقودة أثناء الدورة بالاقتران مع اجتماع لجنة غلاسكو السادس⁽⁴⁹⁾ بهدف تبادل المعلومات عن النُهج غير السوقية الحالية أو المخطط لها، وتقديم معلومات عن الدعم المالي أو التكنولوجي أو الدعم في مجال بناء القدرات المتاح أو المقدم من أجل تحديد نُهج غير سوقية أو تطويرها أو تنفيذها، لتسجيلها على منصة النُهج غير السوقية⁽⁵⁰⁾، والإسهام من ثم في تنفيذ أنشطة برنامج العمل المشار إليها في الفقرة 8(ب) '2' من مرفق المقرر 4/م أ ت-3؛

(د) التقدم المستمر في تفعيل منصة النُهج غير السوقية لتسجيل وتبادل المعلومات المتعلقة بهذه النُهج، مما أسهم في تنفيذ أنشطة برنامج العمل المشار إليها في الفقرة 8(ب) '1' من مرفق المقرر 4/م أ ت-3.

(45) عملاً بالمقرر 4/م أ ت-3، المرفق، الفقرة 9.

(46) انظر المقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 3(أ).

(47) وفقاً للمقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 4.

(48) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 159. وقرارات المعلومات متاحة في: <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx> (اكتب "Article 6.8" في خانة البحث، ثم اختر "2024").

(49) نُظمت وفقاً للمقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 10(أ)، والوثيقة FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 160(ب).

(50) متاح في: <https://unfccc.int/nma-platform>. كان يشار إليها سابقاً باسم المنصة الشبكية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ انظر المقرر 4/م أ ت-3، المرفق، الفقرة 8(ب) '1'.

80- وأحاطت هيئة المشورة علماً بما يلي:

- (أ) تقرير الأمانة عن حلقة العمل المعقودة أثناء الدورة بالاقتران مع اجتماع لجنة غلاسكو الخامس⁽⁵¹⁾، التي أسهمت في تنفيذ أنشطة برنامج العمل المشار إليها في الفقرة 8(ب) '2' من مرفق المقرر 4/م أ ت-3؛
- (ب) المعلومات المقدمة للتسجيل على منصة النهج غير السوقية منذ تفعيلها في أيار/مايو 2024 عن الدعم المالي أو التكنولوجي أو الدعم في مجال بناء القدرات المتاح أو المقدم لتحديد النهج غير السوقية أو تطويرها أو تنفيذها⁽⁵²⁾؛
- (ج) الروابط التي تحيل إلى مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ولجنة باريس المعنية ببناء القدرات التي أضيفت إلى منصة النهج غير السوقية⁽⁵³⁾؛
- (د) تقديم الأطراف نهجاً غير سوقي واحداً إلى منصة النهج غير السوقية؛
- (هـ) المعلومات المحدثة التي قدمتها الأمانة⁽⁵⁴⁾ أثناء اجتماع لجنة غلاسكو السادس عن منصة النهج غير السوقية، بما فيها ما يلي:
- '1' تطوير منتدى المناقشة؛
- '2' الأنشطة التي تهدف إلى بناء قدرات الأطراف على تسجيل وتبادل المعلومات عن النهج غير السوقية على منصة النهج غير السوقية⁽⁵⁵⁾؛
- '3' تلقي 79 ترشيحاً لجهات الاتصال الوطنية المعنية بالفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس حتى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024؛
- (و) المعلومات المحدثة المقدمة من الأمانة أثناء اجتماع لجنة غلاسكو السادس عن الأنشطة المتعلقة ببرنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المدرجة في البرنامج الأوسع نطاقاً لبناء القدرات المتعلق بالمادة 6 من اتفاق باريس⁽⁵⁶⁾؛
- (ز) آراء الأطراف بشأن ما يلي:
- '1' حلقة العمل المعقودة أثناء الدورة المشار إليها في الفقرة 79(ج) أعلاه، بما في ذلك فوائد المقهى العالمي التفاعلي في تيسير الحوار مع مقدمي العروض بشأن الخبرات ذات الصلة بالنهج غير السوقية؛
- '2' قيمة تقديم معلومات عن النهج غير السوقية لتسجيلها في منصة النهج غير السوقية من حيث تحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة وإتاحة إمكانية زيادة تبادل الخبرات والمعلومات؛

(51) FCCC/SBSTA/2024/9.

(52) وفقاً للمقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 8.

(53) على النحو المطلوب في الوثيقة FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 160(أ).

(54) وفقاً للمقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 12.

(55) انظر المقرر 17/م أ ت-5، الفقرة 17(د).

(56) وفقاً للمقرر 8/م أ ت-4، الفقرة 21.

3' مزايا استخدام أفرقة فرعية، مثل الفريق المشار إليه في الفقرة 79(ب) أعلاه، على أساس الحاجة، لتناول مواضيع بالتفصيل والمساعدة على التوصل إلى فهم مشترك بين الأطراف؛

(ح) أهمية برنامج بناء القدرات المشار إليه في الفقرة 21 من المقرر 8/م أ ت-4، في دعم عملية تحديد النهج غير السوقية وتطويرها وتنفيذها.

81- وأوصت هيئة المشورة بمشروع مقرر في هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر/ الأطراف ويعتمده في دورته 6(57).

رابع عشر - المسائل المنهجية

(البند 14 من جدول الأعمال)

ألف - واجهة بيانات غازات الدفيئة

(البند الفرعي 14(أ) من جدول الأعمال)

1- المداولات

82- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها فريدريك أوما (كينيا) ودانييلا رومانو (إيطاليا). ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

2- الاستنتاجات

83- أكدت هيئة المشورة من جديد أهمية سهولة الوصول إلى بيانات انبعاثات غازات الدفيئة في واجهة بيانات غازات الدفيئة(58).

84- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة إعداد خطة عمل لمواصلة تطوير واجهة بيانات غازات الدفيئة، بحيث تدرج فيها البيانات والمعلومات التي تبلغ عنها الأطراف بموجب اتفاقية المناخ وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس. وستعرض خطة العمل على الأطراف للنظر فيها في الدورة 62 لهيئة المشورة.

85- واتفقت هيئة المشورة على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 62.

باء - الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين

(البند الفرعي 14(ب) من جدول الأعمال)

1- المداولات

86- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها باسيفيكا أتشينغ أوغولا (كينيا) وياكوب فيسباور-لينتس (النمسا). ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

(57) نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمد المقرر 7/م أ ت-6.

(58) متاحة في: <https://di.unfccc.int>.

2- الاستنتاجات

- 87- واصلت هيئة المشورة النظر في هذه المسألة.
- 88- واتفقت هيئة المشورة على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 62.

جيم- أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز

(البند الفرعي 14 (ج) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 89- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها فريدريك أوما ودانييلا رومانو. ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم مجموعة من الأطراف⁽⁵⁹⁾.

2- الاستنتاجات

- 90- رحبت هيئة المشورة مع التقدير بإتمام النسخة النهائية من أدوات الإبلاغ الإلكتروني عن جداول الإبلاغ الموحدة والأشكال الجدولية الموحدة في إطار الشفافية المعزز في الموعد المحدد⁽⁶⁰⁾.
- 91- ورحبت هيئة المشورة بالجهود التي تبذلها الأمانة في تنظيم حلقات عمل تدريبية تقنية منتظمة (عبر الإنترنت وبالحضور الشخصي)، بما في ذلك بالتعاون مع المنظمات الشريكة، لتيسير إجراء عملية تفاعلية مع خبراء من الأطراف تُبين وظائف أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز⁽⁶¹⁾.
- 92- ونظرت هيئة المشورة في تقرير الأمانة عن الإسهامات المقدمة من الأطراف بشأن النسخة التجريبية من أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز⁽⁶²⁾، التي تلخص كيفية مراعاة الإسهامات في وضع الصيغة النهائية للأدوات.
- 93- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تواصل تنظيم حلقات العمل التدريبية التقنية المنتظمة المشار إليها في الفقرة 14 من المقرر 5/م أ ت-3، مشيرة إلى أن التدريب العملي الشخصي أكثر فعالية من الناحية العملية.
- 94- ولاحظت هيئة المشورة مع التقدير أن النسخة النهائية من أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز قابلة للتشغيل البيئي مع برمجيات الجرد الخاصة بهيئة المناخ، على النحو المطلوب في الفقرة 19 من المقرر 5/م أ ت-3. وطلبت إلى الأمانة أن تحافظ، بالتعاون مع هيئة المناخ، على قابلية التشغيل البيئي بين الأدوات والبرمجيات.
- 95- وطلبت هيئة المشورة أيضاً إلى الأمانة أن تواصل تحسين أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز وأن تدرج الإجراءات المشار إليها في العرض الذي قدمته الأمانة خلال الحدث الصادر به تكليف في هذه الدورة⁽⁶³⁾.

(59) كما في الحاشية 25 أعلاه (ابتداءً من 1:51:00).

(60) وفقاً للمقرر 5/م أ ت-3، الفقرة 8.

(61) وفقاً للمقرر 5/م أ ت-3، الفقرة 12.

(62) FCCC/SBSTA/2024/INF.4.

(63) وفقاً للمقرر 5/م أ ت-3، الفقرة 9. العرض الإيضاحي متاح في: <https://unfccc.int/documents/643316>.

- 96- وطلبت هيئة المشورة كذلك إلى الأمانة أن تنظم حدثاً يُعقد في دورتها 62 لإبلاغ الأطراف بالتقدم المحرز في الاضطلاع بالأنشطة المشار إليها في الفقرة 95 أعلاه.
- 97- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرتين 94 و95 أعلاه.
- 98- وطلبت إلى الأمانة أن توضح بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

خامس عشر- التقارير السنوية بشأن الاستعراضات التقنية

(البند 15 من جدول الأعمال)

- ألف- الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها لفترة سنتين وفي بلاغاتها الوطنية
(البند الفرعي 15(أ) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 99- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أوله-كينيث نيلسن (الدانمرك) ومارسيلو روتشا (البرازيل). ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

2- الاستنتاجات

- 100- نظرت هيئة المشورة في تقرير عام 2024 بشأن الاستعراض التقني للمعلومات المقدمة بموجب الاتفاقية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها لفترة سنتين وفي بلاغاتها الوطنية⁽⁶⁴⁾ وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة فيها.

- باء- الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند الفرعي 15(ب) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 101- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أوله-كينيث نيلسن ومارسيلو روتشا. ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

-2 الاستنتاجات

102- نظرت هيئة المشورة في تقرير عام 2024 عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية⁽⁶⁵⁾ وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة فيه.

جيم- الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول⁽⁶⁶⁾
(البند الفرعي 15(ج) من جدول الأعمال)

-1 المداولات

103- اتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أوله-كينيث نيلسن ومارسيلو روتشا. ونظرت هيئة المشورة، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

-2 الاستنتاجات

104- نظرت هيئة المشورة في تقرير عام 2024 عن الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة وغيرها من المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة 7 من المادة 1 من بروتوكول كيوتو⁽⁶⁷⁾، وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة فيه وبعرض الأمانة للمعلومات الإضافية التي طلبتها الأطراف أثناء هذه الدورة⁽⁶⁸⁾.

105- ولاحظت هيئة المشورة أن سؤالاً بشأن التنفيذ يتعلق بطرف مدرج في المرفق الأول عليه التزام مسجل في العمود الثالث من المرفق باء في تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو أثير في التقرير المتعلق باستعراض التقرير المقدم من ذلك الطرف عند انقضاء الفترة الإضافية للوفاء بالالتزامات المتصلة بفترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو.

106- وأقرت هيئة المشورة بأن سؤال التنفيذ المشار إليه في الفقرة 105 أعلاه هو قيد نظر لجنة الامتثال.

107- ولاحظت هيئة المشورة أن 34 طرفاً من الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي عليها التزام مسجل في العمود الثالث من المرفق باء في تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو لم تثر بشأنها أسئلة تتعلق بالتنفيذ في التقارير المتعلقة باستعراض تقاريرها المقدمة عند انقضاء الفترة الإضافية للوفاء بالالتزامات المتصلة بفترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو.

(65) FCCC/SBSTA/2024/INF.2

(66) وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة 7 من المادة 1 من بروتوكول كيوتو.

(67) FCCC/SBSTA/2024/INF.3

(68) شرائح العرض متاحة في: <https://unfccc.int/documents/643577>.

سادس عشر - مسائل أخرى

(البند 16 من جدول الأعمال)

108- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى. ولم تُثر أي مسائل أخرى.

سابع عشر - إغلاق الدورة وتقرير الدورة

(البند 17 من جدول الأعمال)

109- في الجلسة الثالثة، أبلغت نائبة الأمين التنفيذي لاتفاقية المناخ هيئة المشورة بأن بعض الأنشطة المنبثقة عن الاستنتاجات المعتمدة في هذه الدورة تتطلب موارد إضافية تتجاوز الميزانية الأساسية لفترة السنتين 2024-2025⁽⁶⁹⁾:

(أ) في إطار البند 4 من جدول الأعمال، "البحث والرصد المنتظم"، سُنغى تكاليف الناتج المطلوب إنجازه في عام 2025، والمقدرة بـ 30 000 يورو، من الموارد المتاحة في الميزانية الأساسية؛

(ب) في إطار البند الفرعي 13(ج) من جدول الأعمال، "برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3"، سيكون مطلوباً مبلغ قدره 57 000 يورو في عام 2025؛

(ج) في إطار البند الفرعي 14 (ج) من جدول الأعمال، "أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز"، سيكون مطلوباً مبلغ قدره 2,2 مليون يورو في عام 2025.

110- وأشارت نائبة الأمين التنفيذي إلى أن الأنشطة المطلوبة في إطار البنود المذكورة أعلاه هي أنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل بطبيعتها. وأشارت ممثلة الأمانة أيضاً إلى أن تقديرات التمويل المعروضة هي مبالغ أولية وتستند إلى المعلومات المتاحة في هذه اللحظة. وأشارت كذلك إلى أن الأمانة تعول على الأطراف لتوفير تمويل تكميلي يمكن التنبؤ به في الوقت المناسب للقيام بهذه الأنشطة، فبدون هذه المساهمات، لن تتمكن الأمانة من الاضطلاع بالأنشطة المطلوبة.

111- وختمت نائبة الأمين التنفيذي كلامها بالإشارة إلى أن تكاليف عام 2026 وما بعده ستُستعرض في سياق إعداد ميزانية فترة السنتين 2026-2027.

112- ونظرت هيئة المشورة في مشروع تقرير الدورة واعتمده، وأذنت للمقررة بأن تتولى، بمساعدة من الأمانة وبتوجيه من الرئيس، إتمام تقرير الدورة وإتاحته للأطراف.

113- وشكر الرئيس الأطراف والمراقبين على مشاركتهم البناءة طوال هذه الدورة، والرؤساء المشاركين والميسرين المشاركين على عملهم، والرؤساء الآخرين على تعاونهم الوثيق. كما شكر رئيس هيئة التنفيذ على صداقته الكبيرة في العامين الماضيين ومكتب هيئة المشورة والأمانة على دعمهم خلال فترة ولايته. ثم اختتم الرئيس الدورة.

(69) كما في الحاشية 25 أعلاه (ابتداءً من 1:56:11).

المخطط العام للنموذج الذي ستضعه الأمانة لتقديم التقارير في بوابة شرم الشيخ الإلكترونية

- 1- اسم المنظمة
- 2- عنوان التقرير
- 3- جهة الاتصال الرئيسية
- 4- الجهة المقدمة للتقرير
- 5- البلد
- 6- نوع التقرير
 - (أ) متعلق بمشروع
 - (ب) متعلق بمبادرة
 - (ج) متعلق بسياسة
- 7- المجموعة التي يستهدفها المشروع أو المبادرة أو السياسة
- 8- موجز التقرير
- 9- نطاق التقرير
 - (أ) محلي
 - (ب) وطني
 - (ج) إقليمي
 - (د) عالمي
- 10- الإطار الزمني المتوقع للإعداد و/أو التنفيذ
- 11- حالة المشروع أو المبادرة أو السياسة
 - (أ) قيد الإعداد
 - (ب) معتمد/معتمدة
 - (ج) جاري تنفيذه/تنفيذها
 - (د) منقذ/منقذة
- 12- الغرض من التقرير
 - (أ) طلب التعاون
 - (ب) طلب التمويل
 - (ج) عرض التعاون

- (د) عرض التمويل
- (هـ) تقاسم المعلومات
- 13- سؤال لمتابعة ما ورد أعلاه: إذا كان الأمر يتعلق بطلب التمويل، فكم المبلغ المطلوب؟
- 14- سؤال لمتابعة ما ورد أعلاه: إذا كان الأمر يتعلق بطلب التعاون، فما هو نوع هذا التعاون؟
- (أ) نقل التكنولوجيا
- (ب) بناء القدرات
- (ج) تبادل المعارف
- (د) أنواع أخرى
- 15- النتائج والدروس المستفادة: يُرجى مشاركة التحديات وأفضل الممارسات وأمثلة على الابتكار وقصص النجاح ودراسات الحالات وما إلى ذلك.
- 16- السياسات والاستراتيجيات والخطط الوطنية ذات الصلة
- 17- المعلومات والمرفقات الأخرى ذات الصلة (بما في ذلك الروابط)
- 18- الوثيقة التي تتضمن التقرير الكامل

المرفق الثاني

خريطة طريق عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي

العنصر	العنصر الفرعي	العنصر الفرعي الثانوي
الصفحة الرئيسية	-	-
التقارير المقدمة من:	(أ) الأطراف	'1' المشاريع
	(ب) منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية	'2' المبادرات
	المعتمدة الأخرى	'3' السياسات
	(ج) المنظمات غير الحكومية المعتمدة والكيانات غير المعتمدة	
وظيفة البحث عن:	(أ) معلومات محلية	-
	(ب) معلومات قطرية	-
	(ج) معلومات إقليمية	-
	(د) معلومات عالمية	-
الفرص والتعاون	-	-
الروابط	(أ) بناء القدرات	-
	(ب) الآليات المالية	-
	(ج) تطوير التكنولوجيا ونقلها	-
	(د) الهيئات المنشأة	-